**لجنة المكاتب الاستشارية**

شروط تسجيل **المكاتب الأجنبية**

**دولة ليبيا**

**وزارة التخطيط**

**لجنة المكاتب الاستشارية
شروط القيد للمكاتب والشركات الأجنبية**

**1. قرار الإنشاء أو عقد التأسيس معد من محرر عقود.**

**2. النظام الأساسي.**

**3. المؤهل العلمي والخبرة السابقة للمدير أو الممثل القانوني للمكتب أو الشركة.**

 **4. المتعاونين مع المكتب أو الشركة.**

**5. إفادة بأن المدير المسئول أو الممثل القانوني للمكتب أو الشركة غير مستخدم أو موظف بأحد الوحدات الادارية بدولة ليبيا**

 **6. شهادة تفيد القيد بالنقابة العامة المختصة.**

**7. ميزانية افتتاحية حديثة تعد من مراجع قانوني معتمد.**

**8. تقديم شهادة السداد الضريبي من مصلحة الضرائب.**

**9. صك مصدق باسم وزارة التخطيط بواقع (402 د.ل) رسوم تقديم طلبات القيد وهي غير قابلة للترجيع من أصل (1608 د.ل) و( 1206 د.ل) تقدم بعد الاعتماد.**

**10. الخبرة بمزاولة الأعمال الاستشارية في الفرع والتخصص المراد قيد المكتب وتقرير عن الأعمال التي قام بها.**

**11. شهادة تفيد بقيد المكتب بالسجل التجاري بليبيا.**

**12.ترخيص المكتب بالبلد الأم.**

**13. شهادة من النقابة أو الجمعية التي يتبعها في بلده .**

**14. شهادة حديثة من الغرفة التجارية التي تضم الخبراء الاستشاريين في بلده.**

**15. ألا تقل مدة الخبرة عن خمس سنوات.**

**16.نسخة الكترونية من المستندات.**

***ملاحظة: 1. يجب أن تكون جميع المستندات المقدمة أصلية أو صورة طبق الأصل.***

 ***2. بالنسبة لتخصص الهندسة المدنية والمعمارية وتخطيط المدن تستوجب تقديم إذن مزاولة الأعمال المساحية من مصلحة المساحة.***

 ***3*. بالنسبة للاستشارات البيئية تستوجب تقديم إذن مزاولة *صادر* عن الهيئة العامة للبيئة**

***اللجنة الإدارية للجنة المكاتب الاستشارية
 طرابلس/الظهرة (أمام فندق قصر ليبيا).***